الأمـم المتحـدة



Distr.: General
30 July 2002

القرار ١٤٢٨ (٢٠٠٢)

الذي اعتمده مجلس الأمن في الجلسة ٤٥٩٣، المعقودة في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠٠٢

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلـى جميع قراراته السابقة بشأن لبنان ولا سيما القرارات ٤٢٥ (١٩٧٨) و ٤٢٦ (١٩٧٨) المؤرخين ١٩ آذار/مارس ١٩٩٧٨ و ١٣١٠ (٢٠٠٠) المؤرخ ٢٧ تموز/يوليـه ٢٠٠٠ و ١٣٣٧ (٢٠٠١) المـؤرخ ٣٠ كـانون الثـاني/ينـاير ٢٠٠١ و ١٣٦٥ (٢٠٠١) المؤرخ ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠١ و ١٣٩١ (٢٠٠٢) المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢، وكذلك إلـى بيانات رئيسـه بشـأن الحالـة فـي لبنـان، وبخاصـة البيان المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (S/PRST/2000/21)،

وإذ يشير كذلك إلى الرسالة المؤرخة ١٨ أيار/مايو ٢٠٠١ (S/2001/500) الموجهة إلى الأمين العام من رئيس المجلس،

وإذ يشير أيضـا إلى الاستنتاج الـذي خلص إليـه الأمين العـام ومفـاده أنـه في ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ سحبت إسرائيل قواهـا مـن لبنـان وفقـا للقـرار ٤٢٥ (١٩٧٨) ووفَّـت بالمقتضيـات المحـددة في تقريـر الأمـين العـام المـؤرخ ٢٢ أيـار/مـايو ٢٠٠٠ (S/2000/460)، وكذلك إلى الاستنتاج الذي خلص إليه الأمين العام ومفاده أن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان أنجزت بشكل أساسي جزأين من الأجزاء الثلاثة لولايتها، وهي تركز اهتمامها الآن على مهمتها المتبقية المتمثلة في إعادة إحلال السلم والأمن الدوليين،

وإذ يؤكد الطبيعة المؤقتة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان،

وإذ يشير إلى قراره ١٣٠٨ (٢٠٠٠) المؤرخ ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

وإذ يشير كذلك إلى المبادئ ذات الصلة الواردة في الاتفاقية المتعلقة بسلامة موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها المعتمدة في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

واستجابة منه لطلب حكومة لبنان على نحو ما جاء في الرسالة المؤرخة ٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢ الموجهة إلى الأمين العام من ممثلها الدائم لدى الأمم المتحدة (S/2002/739)،

١ - **يؤيد** تقرير الأمين العام عن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان المؤرخ ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٢ (S/2002/746)، وبخاصة توصيته بتجديد ولاية القوة لمدة ستة أشهر أخرى؛

٢ - **يقرر** تمديد الولاية الحالية لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان على النحو الذي أوصى به الأمين العام، لفترة أخرى مدتها ستة أشهر تنتهي في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣؛

٣ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل اتخاذ التدابير اللازمة لتنفيذ إعادة تشكيل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان على النحو الوارد في التقارير التي قدمها مؤخرا ووفقا لرسالة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ١٨ أيار/مايو ٢٠٠١، في ضوء التطورات على أرض الواقع وبالتشاور مع حكومة لبنان والبلدان المساهمة بقوات؛

٤ - **يكرر تأكيد** دعمه القوي لسلامة لبنان الإقليمية وسيادته واستقلاله السياسي داخل حدوده المعترف بها دوليا؛

٥ - **يثني** على حكومة لبنان لقيامها باتخاذ خطوات لضمان عودة سلطتها الفعلية على كافة أرجاء الجنوب، بما في ذلك نشر القوات المسلحة اللبنانية، **ويطلب** إليها أن تواصل تلك التدابير؛

٦ - **يطلب** إلى الطرفين أن يكفلا تمتع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بالحرية الكاملة في التنقل لدى قيامها بولايتها في كافة أنحاء منطقة عمليتها على النحو المبين في تقرير الأمين العام؛

٧ - **يشجع** حكومة لبنان على ضمان توافر الهدوء في كافة أرجاء الجنوب؛

٨ - **يكرر طلبه** إلى الطرفين مواصلة الوفاء بما تعهدا به من التزامات بالاحترام الكامل لخط الانسحاب الذي حددته الأمم المتحدة، والذي بيَّنه الأمين العام في تقريره المؤرخ ١٦ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ (S/2000/590)، وأن يمارسا أقصى درجة من ضبط النفس وأن يتعاونا تعاونا كاملا مع الأمم المتحدة ومع قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان؛

٩ - **يدين** جميع أعمال العنف، **ويعرب عن القلق الشديد** إزاء الخروقات والانتهاكات الجوية والبحرية والبرية الخطيرة لخط الانسحاب، **ويحث** الطرفين على وضع

حد لهذه الانتهاكات والتقيد الدقيق بالتزامهما باحترام سلامة أفراد الأمم المتحدة وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان؛

١٠ - **يؤيد** الجهود المستمرة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للمحافظة على وقف إطلاق النار على امتداد خط الانسحاب عن طريق الدوريات المتنقلة والقيام بأعمال مراقبة من مواقع ثابتة وعن طريق الاتصالات الوثيقة مع الطرفين بهدف تلافي الانتهاكات وحل المشاكل الناشئة عن الحوادث ومنع تصعيدها؛

١١ - **يرحب** بالمساهمة المستمرة لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في عمليات إزالة الألغام، **ويشجع** على زيادة المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة إلى حكومة لبنان في مجال الأعمال المتعلقة بالألغام دعما للتطوير المستمر لقدرتها الوطنية على القيام بهذه الأعمال، والاضطلاع بأنشطة إزالة الألغام في الجنوب في حالات الطوارئ، **ويثني** على البلدان المانحة لدعمها هذه الجهود عن طريق التبرعات المالية والعينية ويرحب في هذا الصدد بتشكيل فريق الدعم الدولي؛ **ويحيط علما** بتزويد حكومة لبنان وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بالخرائط والمعلومات التي تتعلق بمواقع الألغام **ويشدد** على ضرورة تزويد حكومة لبنان وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بأي خرائط ووثائق إضافية تتعلق بمواقع الألغام؛

١٢ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع حكومة لبنان والأطراف الأخرى المعنية مباشرة بشأن تنفيذ هذا القرار؛

١٣ - **يطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم، في أعقاب إجراء المشاورات اللازمة، بما في ذلك مع حكومة لبنان والبلدان المساهمة بقوات، تقريرا شاملا إلى المجلس عن أنشطة قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان قبل انتهاء ولايتها الحالية، وعن إعادة تشكيلها التقني، والمهام التي تؤديها حاليا هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة؛

١٤ - **يتطلع** إلى إنجاز ولاية قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان في وقت مبكر؛

١٥ - **يشدد** على أهمية وضرورة تحقيق سلام شامل وعادل ودائم في الشرق الأوسط، استنادا إلى جميع قراراته ذات الصلة، بما فيها قراراه ٢٤٢ (١٩٦٧) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣.
